

شرح كتاب الصيام [9-301] من التجريد الصريح | | معالي الشيخ عبد الكريم الخضير - حفظه الله -

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين ايها الاخوة والاخوات السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا بكم الى حلقة جديدة في برنامجكم شرح كتاب التجريد الصريح - [00:00:02](#) لاحاديث الجامع الصحيح مع مطلع حلقتنا يسرنا ان نرحب بصاحب الفضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير فاهلا ومرحبا بكم شيخ عبد الكريم حياكم الله وبارك فيكم وفي الاخوة المستمعين - [00:00:18](#) بكتاب الصوم ونسأل الله تعالى ان يجعلنا واياكم من اهل الصيام والقيام ايمانا واحتسابا لا زلنا في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في باب هل يقال رمضان او شهر رمضان ومن رأى كله واسعا - [00:00:30](#) لعلمكم تتفضلون باستكمال ما تبقى من مسائل هذا الحديث حديث عظيم ومن باحته - [00:00:46](#) محمد وعلى اله وصحبه اجمعين من هذا الحديث حديث عظيم وبيان مسائله وما تقدم من الاشارات التي بعضها مختصر عله يكفي اه تحتاج الى حلقات كثيرة يعني والشرح افاظوا في اه بشرحه وبيان مسائله وما تقدم من الاشارات التي بعضها مختصر عله يكفي ولا على كل حال الاحاديث خرج البخاري في هذا الموضع من طريقين - [00:00:59](#) يعني في كتاب الصيام الاول قال حدثنا قتيبة قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:22](#) قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة والثاني قال حدثني يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابن ابي انس مولى التيمي ان اباه حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل شهر رمضان - [00:01:32](#) فتحت ابواب السماء غلقت ابواب الجنة وسلسلت الشياطين وذكر وسبق ذكر المناسبة للحديث بمناسبة الحديث للباب الباب هل يقال رمضان او شهر رمضان؟ وهو من رأى كله واسعا من رأى ذلك كله واسعا. على كل حال اللفظ الاول اذا جاء رمضان - [00:01:56](#) نعم يشهد للشق الاول من الترجمة هل يقال رمضان واللفظ الثاني اذا دخل شهر رمضان يشهد للشق الثاني نعم؟ ايه نعم والامر فيه سعة وسبقت الاشارة الى آ الداعي لهذه الترجمة - [00:02:17](#) الداعي لهذه الموضع الثالث في كتاب بدء الخلق في باب صفة ابليس وجنوده قال حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال حدثني ابن ابي انس مولى التيمي ان اباه - [00:02:35](#) انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين نعم اين الصورة - [00:02:53](#) كيف اين الصفة هنا؟ مجرد انهم مسلسلون دليل على صفة معينة مناسبة للحديث للباب ظاهر لذكر الشياطين الذي هم جنود ابليس. نعم لان باب صفة ابليس وجنوده يعني كونه مسلسلون هذا دليل صفة معينة نعم نعم ان لهم ما يقبلوا التسلسل نعم - [00:03:10](#) اه وجنودها ايضا والشياطين هم جنود ابليس. هم ومناسبة ذكر ابليس وجنوده لبدأ الخلق ظاهرة لانهم من الخلق والحديث خرج الامام مسلم ايضا فهو متفق عليه قال المصنف رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول - 00:03:31

إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له. يعني هلال رمضان نعم راوي الحديث عبد الله ابن عمر ابن الخطاب الصحابي الجليل تقدمت التعريف به والحديث آ ذكره البخاري ضمن الترجمة السابقة - 00:03:54
باب هل يقال رمضان او شهر رمضان؟ ومن رأى كله واسعا هذا الحديث ضمن الترجمة السابقة وإذا تأملنا في الحديث إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له - 00:04:18

وبين الشاهد يعني قبل ان ندخل في المعركة بين ابن حجر والعيني اين الشاهد اه يعني يمكن يقصد قول ابن عمر ادراجه في قوله يعني هلال رمضان الذي آ هذا الذي هذا واضح هذا هو كلام ابن حجر. اي نعم - 00:04:35
اه قال ابن حجر اراد المصنف بايراده في هذا الباب ثبوت ذكر رمضان بغير لفظ شهر نعم ولم يقع ذلك في الرواية الموصولة. تسمح لنا يا شيخ قبل ندخل في كلامهم احسن الله اليك - 00:04:55

آ يعني في طبعنا آ وانتم اشرتم اكثر من مرة الى ان هذا التصرف من المحقق في ادخال الابواب. الا انه هنا كتب الباب مرة اخرى برقم اخر في هذا الحديث اعطاه رقم ثم قال باب هل يقال رمضان او شهر رمضان ومن رأى كله - 00:05:10
فقط او اوقف. قبله اعطى بابا اخر او نفس الباب لكن كله واسعا هل هذا من خطأ الاطباع؟ نعم نعم بلا شك. اي نعم. والا الباب واحد. باب واحد في العصر. مم - 00:05:29

في الأصل وايضا تكرار الترجمة ما له قيمة. اي نعم. لا قيمة له نقول مجرد النظر في الحديث الموصول والمعلق نعم؟ ايه نعم اتضح للمناسبة الموصول ما فيه شاهد للترجمة لكن المعلق يعني هلال رمضان - 00:05:42

نعم وهو موجود في الصحيح وقال غيره عن الليث حدثني عقيل ويونس لهلال رمضان لهلال رمضان صوموا اه لرؤيته يعني لهلال رمضان هذا هو محل الشاهد. نعم. وهذا واضح من من ما يحتاج الى آ تدقيق في النظر - 00:06:04
نعم ونقول هذا لنرى عمق آ بعض الناس يغرب في الاستنباط يغرب يغرب جدا حتى يأتي بالعجائب مع اغرابه هذا يأتي بالعجائب احيانا التي هي في عمق المسألة المطلوبة وحيانا يبعد النجعة - 00:06:29

وهذي عادة في الذين عندهم دقة في الاستنباط احيانا يأتي بالعجائب نعم يقول ابن حجر اراد المصنف بايراده في هذا الباب ثبوت ذكر رمضان بغير لفظ شهر ولم يقض ولم يقع ذلك في الرواية الموصولة - 00:06:53
وانما وقع في الرواية المعلقة يعني التي ذكرها البخاري بعد بعد بقوله بعد رواية الحديث وقال غيره عن الليث حدثني عقيل ويونس لا لرمضان هذا واضح الى هذا الحد نعم - 00:07:09

وقال العيني قيل هذا الحديث غير مطابق للترجمة واجاب عنه صاحب التلويح من صاحب التلويح علاء الدين مغلطائي علاء الدين وشرح للجامع الصحيح اسمه التلويح كذا. نعم التلويح على جامع الصحيح - 00:07:23
لعلاء الدين مغلط هاي آ حنفي من من الحنفية المتوفى في سنة سنتين وتسعين وسبعمئة واجاب عنه صاحب التلويح بان في بعض طرق حديث ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وقال لا تصوموا حتى تروا الهلال فكان - 00:07:49

البخاري على عادته حاله على هذا فطابق بذلك ما بوب له من ذكر رمضان وصاحب التوضيح تبعه على ذلك يعني البخاري رحمه الله تعالى احيانا يأتي بترجمة ويذكر بعد تحت هذه الترجمة حديث. نعم - 00:08:12
تأمل في هذا الحديث ما تجد فيه. عندنا مطابقة للترجمة. لكن اذا جمعت طرق الحديث وجدت في بعض طرقه ما يدل على الترجمة فكأنه يحيل القارئ الى طرق الحديث الذي يفعله البخاري كثيرا لكن وش الداعي ان نبحت عن عن روايات اخرى وعندنا النص المعلق

- 00:08:31

نعم يقول واجاب عنه صاحب التلويح بان في بعض طرق حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لاصومه حتى تروا الهلال فكان البخاري على عادته - 00:08:55
احال على هذا فطابق بذلك ما بوب له من ذكر رمضان وصاحب التوضيح تبعه على ذلك. التوضيح لمن نعم التوضيح ايضا على

الجامع الصحيح لسراج الدين ابن الملتن نعم وهو معتمد في اكثره على شرح مغلقاي - [00:09:07](#)

نعم السابق اللي هو التلويح وصاحب التوضيح تبعه على ذلك وقال بعضهم العادة ان العين اذا قال عن بعض بالابهام يعني. على طول فهو يرد على ابن حجر نعم هو يقصد ابن حجر - [00:09:34](#)

وقال بعضهما انما اراد المصنف بايراده في هذا الباب ثبوت ذكر رمضان بغير شهر ولم يقع ذلك في الرواية الموصولة. وانما وقع في الرواية المعلقة قلت العين قد ذهل هذا القائل - [00:09:55](#)

عن حديث قتيبة في اول الباب اه قلت قد ذهل هذا القائل عن حديث قتيبة في اول الباب فانه موصول وليس فيه ذكر شهر والحديث الذي يليه عن يحيى بن بكير فيه ذكر الشهر - [00:10:11](#)

والترجمة هل يقال رمضان او شهر رمضان؟ فحديث قتيبة يطابق قوله هل يقال رمضان؟ وحديث يحيى يطابق قوله او شهر رمضان ضاع الوجه الذي ذكره باطلا نعم لكن هل هل وجود مطابقة بين حديث شباب - [00:10:28](#)

هو بنفع ثلاث احاديث في الباب نفسه. هم اه توجد مطابقة للحديث الاول واضحة. نعم. ومطابقة من الحديث الثاني واضحة. الثالث لا بد ان يطلب له مطابقة هو رد على ابن حجر بان الحديث الاول فيه مطابقة. والثاني فيه مطابقة. لكن الثالث - [00:10:50](#)

نعم يقول والترجمة هل يقال رمضان فحديث قتيب يطابق قول اهل رمضان وحديث يحيى يطابق قوله او شهر رمضان فضاء الوجه الذي ذكره باطلا طيب الكلام في الحديث الثالث اما الحديث الاول والثاني ما فيه اشكال. نعم. وجواب صاحب التلويح ايضا ليس بشيء. يعني كون البخاري اشار الى رواية ثانية - [00:11:10](#)

ليس بشيء ايضا نعم والوجه في هذا ان يقال الاحاديث المعلقة والموصولة المذكورة في هذا الباب تدل على ان لشهر رمضان اوصافا عظيمة نعم؟ اي نعم ان لشهر رمضان اوصافا عظيمة - [00:11:35](#)

ان فيه غفران ما تقدم من ذنب الصائم فيه ايمانا واحتسابا لان فيه قول النبي عليه الصلاة والسلام معلق من صام رمضان نعم ان فيه غفران ما تقدم من ذنب الصائم فيه ايمانا واحتسابا وهو الذي علق البخاري قطعة منه في اول الباب وان فيه فتح ابواب الجنان - [00:11:56](#)

يعلق في اول الباب وسيأتي موصول في موضع اخر ان شاء الله ان شاء الله. نعم. لكن اذا وتقدم. نعم نعم؟ اي نعم. باب صوم رمضان من الايمان في كتاب الايمان. اي نعم. نعم - [00:12:20](#)

وان فيه فتح ابواب الجنان اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة نعم وان فيه غلق ابواب النار فتحت ابواب السماء غلقت ابواب جهنم نعم وان فيه تسلسل الشياطين وقد ثبت بالدلائل القطعية فرضية هذا الصوم - [00:12:33](#)

الموصوف بهذه الاوصاف واورد هذا الحديث صوموا لرؤيته اذا رأيتموه فصوموا نعم واورد هذا الحديث في هذا الباب ليعلم ان هذا الصوم يكون في ايام محدودة وهي ايام شهر رمضان وان الوجوب يتعلق برؤيته فمن هذه الحيثية يستأنس لوجه ايراد هذا الحديث فيه ويكفي في - [00:12:56](#)

تطابق ادنى المناسبة فافهم نعم يعني رمضان له اوصاف ذكرت في الحديثين السابقين وزمان محدود من الى ذكر في الحديث الثالث لكن تحديد الزمان ليس اللائق به في اول الكتاب؟ بلى - [00:13:22](#)

نعم لا لا هذا بعد شديد يقول واورد هذا الحديث في هذا الباب ليعلم ان هذا الصوم يكون في ايام محدودة وهي ايام شهر رمضان وان الوجوب يتعلق برؤيته فمن هذه الحيثية - [00:13:43](#)

يستأنس لوجه ايراد هذا الحديث فيه ويكفي في التطابق ادنى المناسبة فافهم واما الحافظ ابن حجر في انتقاض الاعتراض لم يذكر ما يشفي العليل اني ما ذكر شي يمكن ان يرد به - [00:13:59](#)

مع ان الرد واضح نعم من كلام العيني الذي آ نقله عن صاحب التلويح والتوضيح نعم وان كان له وجه الا انه نقضه نعم وقال انه ليس بشيء ولم يرتظي جواب ابن حجر - [00:14:18](#)

وجاء بكلام في غاية البعد نعم ولكن ابن حجر لم يذكر شيئا يمكن ان يعول عليه في رد هذا الانتقاض. واما صاحب المبتكرات فاطال

الكلام في المسألة وكأنه لم يدرك وجه المسألة - 00:14:36

لم يصوب صوبه ما ادرك وجه المسألة وكلام الحافظ ظاهر في الدلالة على مراده كلام الحافظ في وجه المناسبة في غاية الوضوح

عراظ ابن حجر هل دائما هو يعرض اذا رأى ان المسألة - 00:14:54

ليست قوية بالنسبة يعني ما تحتاج مثل الكلام ذا فيعرض نعم نعم واما كلامه في الربط بان قوله ان الرواية الموصولة ليس فيها دلالة

وانما الدلالة في الرواية المعلقة واضح - 00:15:11

والرواية المعلقة ارتباطها وثيق بالموصولة. جزء منه. صح هي عبارة عن جزء منه واما كلام العين فلم يربط بين الحديث والترجمة وانما حاول الرابط بين احاديث الترجمة المعلقة والموصولة يعني ابن حجر العيني لما ذكر آا مناسبة الحديث الاول والثاني والمعلقات

للترجمة اراد ان يربط هذه الاحاديث كلها بهذا - 00:15:27

الحديث الاخير ما ربط الحديث الاخير بالترجمة ربطه بالاحاديث السابقة. نعم والمطلوب والمطلوب ربط الحديث بالترجمة نعم اذا

رأيتموه اي الهلال لا يقال انه اظمار قبل الذكر يعني ما الظمير لا بد ان يعود على شيء مذكور - 00:15:54

نعم ولم يذكر له اه ما يعود عليه اظمار قبل الذكر لدلالة السياق عليه كقوله تعالى والابويه لكل واحد منهم السدس. الظمير يعود

على ايش نعم الاية يعني؟ نعم - 00:16:14

والابويه مذكور الميت نعم اي لابوي الميت قاله العين وصرح في الرواية المعلقة بعده نعم اه اذا رأيتموه صرح بذكر الهلال لهلال

رمضان وسيأتي في الاصل بعد خمسة ابواب ترجمة بلفظ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا اذا رأيتموه

فافطروا - 00:16:33

فصرح بمرجع الظمير بل آا صرح به آا بدلا من الكناية عنه بالظمير قال ابن حجر هذه ترجمة لفظ مسلم من رواية ابراهيم بن سعد عن

ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة - 00:17:01

ومفهوم الشرط اذا رأيتموه فصوموا نعم مفهومه اذا لم تروه فلا تصوموا نعم آا لا تصوموا حتى تروه. نعم. نعم. مفهوم الشرط صرح

به في رواية مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:17:15

يعني بعد خمس احاديث او ستة في في الكتاب. نعم. في الاصل. لا تصوموا حتى. فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفتروا حتى

تروه فعلق الصيام بالرؤية قال الحافظ بن حجر ظاهره ايجاب الصوم - 00:17:33

حين الرؤية متى وجدت ليلا او نهارا لكنه محمول على صوم اليوم المستقبل على صوم اليوم المستقبل. وبعض العلماء فرق بين ما

قبل الزوال او بعده نعم يعني اذا روي الهلال نهارا - 00:17:50

والليلة الماضية والليلة الآتية هي رؤية نهار لا زال في الشهر الماضي في اواخره يعني يا شيخ ولا يقول ظاهره ايجاب الصوم حين

الرؤيا متى وجدت ليلا ونهار لكنه محمول على صوم اليوم المستقبل - 00:18:10

نعم اذا روي الهلال هلال رمضان في النهار هل يكون الليلة الماضية والمستقبل عندها من المستقبل بعضهم يفرق بينما اذا كانت الرؤيا

قبل الزوال فيكون للماضية. وبعد الزوال يكون للرؤية المستقبلية - 00:18:29

نعم يقول وخالفت الشيعة الاجماع فاوجبوه مطلقا يجب عليهم ان يصوموا لكن الامة لا لا يصوم لانه يكون الليلة القادمة عامة اهل

العلم على هذا وهو ظاهر في النهي عن ابتداء صوم رمضان قبل رؤية الهلال - 00:18:46

وظاهر في النهي عن ابتداء صوم رمضان قبل رؤية الهلال وجاء النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم او يومين نعم فيدخل فيه

سورة الغيم وغيرها فيدخل فيه يعني في النهي - 00:19:05

نعم سورة الغيم وغيرها ولو وقع الاختصار على هذه الرواية يقول ابن حجر لو وقع الاختصار على هذه الرواية نعم؟ نعم آا على هذه

الرواية او آا او على هذه الجملة لكفى ذلك لمن تمسك به - 00:19:20

يعني ان ما في صيام الا بالرؤية لكن اللفظ الذي رواه اكثر الرواة اوقع للمخالف شبهة وهو قوله فان غم عليكم فاقدروا له فاحتمل ان

يكون المراد التفرقة بين حكم الصحو والغيم - 00:19:38

نعم فيكون التعليق على الرؤية متعلقا بالصحو واما الغيم فله حكم اخر نعم لانه نص على قوله فان غم عليكم يعني صوموا لرؤيته. لو اقتصرنا على هذا ولا تصوموا حتى تروا الهلال لو اقتصرنا على هذا ما في ادنى اشكال. تضم - [00:19:58](#)

صحو وغير الصحيح. نعم. لكن لما جاء قوله فان غم عليكم فاقدروا له تبين ان وقت الغيم يختلف عن وقت الصحو نعم فاقدروا له فاحتمل ان يكون المراد التفرقة بين حكم الصحو والغيم فيكون التعليق على الرؤية متعلقة اما الغيم فله حكم اخر - [00:20:18](#)

ويحتمل الا تفرقة ويكون الثاني مؤكدا للاول والى الاول ذهب اكثر الحنابلة نعم اللي هو التفريق بين الغيم والصحو. هم والى الثاني ذهب الجمهور فقالوا المراد بقوله فاقدروا له اي انظروا او في اول الشهر واحسبوا تمام الثلاثين - [00:20:38](#)

واحسبوه تمام الثلاثين. ويرجح هذا التأويل الروايات الاخر المصراحة بالمراد. اكلوا العدة نعم وهي ما تقدم من قوله فاكمل العدة ثلاثين ونحوها واولى ما فسر الحديث بالحديث نعم؟ هذا يقول المتقدمة عنده نعم - [00:21:02](#)

نعم رواية في الصحيح اي نعم نعم فاكملوا عدة ثلاثين هذه تفسر بها رواية فاقدروا له هذا قول الجمهور نعم انه يكمل شهر شعبان ثلاثين ان كان صحو ولم يره هذا ما في اشكال وان كان غيبا وان كان غيبا ولم يرى الهلال فلا بد من اكماله للنص على ذلك وهذا قول الجمهور - [00:21:25](#)

في المقنع للامام الموفق بن قدامة يجب يقول يجب صوم شهر رمضان برؤية الهلال فان لم يرى مع الصحو اكلوا عدة شعبان ثلاثين يوما ثم صاموا وان حال دون منظره غيم او قتر ليلة الثلاثين وجب صيامه - [00:21:53](#)

بنية رمضان في ظاهر المذهب وجب صيامه بنية رمضان في ظاهر المذهب وعنه لا يجب وعنه الناس تبع للامام فان صام صاموا وفي حاشيته حاشية المقنع بخط الشيخ سليمان ابن الشيخ - [00:22:13](#)

عبد الله ابن الامام المجدد محمد بن عبد الوهاب هذه حاشية وجدت بخطه على المقنع اه غير منسوبة لاحد اهل العلم يستروحون الى انها من جمعه هو وهي حاشية نفيسة جدا - [00:22:34](#)

فيها تحقيقات وتحريرات نعم اه تعليقا على ظاهر المذهب رواية الاولى نعم ماذا يقول في الرواية الاولى وان حال دون منظره غيم او قتر ليلة الثلاثين وجب صيامه بنية رمضان في ظاهر المذهب علق عليها الشيخ بقوله هذه الرواية - [00:22:50](#)

اختارها الخرقى واكثر شيوخ اصحابنا والخرق المعروف صاحب ايش صاحب المختصر الذي المغني شرح عليه. نعم نعم وهو مذهب عمر وابنه وابي هريرة وعمر بن العاص وانس ومعاوية وعائشة واسماء ابنتي ابي بكر الصديق رضي الله عنهم وارضاهم - [00:23:14](#)

وبه قال بكر بن عبدالله المزني وابو عثمان التهدي وابن ابي مريم ومطرف وميمون ابن مهران وطاووس ومجاهد لما روى ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له متفق عليه ومعنى فاقدروا له - [00:23:38](#)

اي ضيقوا عليه واذا طيقنا على شعبان جعلناه تسعة وعشرين اذا طيقنا عليه نعم تسعة تسعة وعشرين. لقوله تعالى ومن قدر عليه رزقه يعني ضيق عليه وهو ان يجعل شعبان تسعا وعشرين يوما - [00:23:58](#)

اه في مسائل ابي داود السجستاني للامام احمد في باب الصوم يوم الشك يقول اخبرنا ابو بكر من ابو بكر لاجر الراوي عن ابي داود قال ابو داود سمعت احمد بن حنبل يقول يوم الشك على وجهين - [00:24:15](#)

فاما الذي لا يصام فاذا لم يحل يحل دون منظره سحاب ولا قتر فاما اذا حال دون منظره سحاب وقدر يصام لكن الذي ليس فيه سحاب ولا قطر يمكن يسمى شك - [00:24:33](#)

واضح واضح. نعم نعم اه فاما اذا حال دون منظره سحاب انقلته صام. وسألت احمد يقول ابو داود في عقب شعبان ليلة الثلاثين منها بعد المغرب عن الصوم. فنظر الى السماء - [00:24:50](#)

فقال اذا قطر اذا قتر يعني اذا وجد قطر او لطخ يصبح صائم فسمعت من الغد سئل فقال نحن صيام فليل له اه ان افطر الناس فقال لا نحن صيام نحن لا نفطر وان افطر الناس - [00:25:05](#)

وسمعه قال انا اذهب الى حديث ابن عمر انحال دون منظره سحاب او قتل اصبح صائما. يعني هذا ثابت عن ابن عمر. نعم. انه اذا

حال دون منظره سحاب وقتل - [00:25:24](#)

يصبح صائم هذا وجه هذه الرواية اعتمادا على اختيار ابن عمر وتأويله. وهو رأي وهو راوي الحديث وهو اعرف بما روى. هذا توجيه

لقول الحنابلة. نعم. واما الرواية الثانية وعنه لا يجب اي لا يجب صومه قبل رؤية الهلال اذا - [00:25:34](#)

اه قبل رؤية الهلال او اكمال شعبان ولا يجزئه عنه صيامه ان صامه وهذا قول ابي حنيفة ومالك والشافعي والشيخ تقي الدين رحمه

الله تعالى اه وقال يعني شيخ الاسلام هو مذهب احمد - [00:25:55](#)

رحمه الله تعالى المنصوص عنه وقال اكثر العلماء وقاله اكثر العلماء ذكرهم شيخ الاسلام لما روى ابو هريرة رضي الله تعالى عنه

مرفوعا صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما متفق عليه. اه قلت الراجح والقول الثاني -

[00:26:13](#)

لان صوم يوم الثلاثين من شعبان اذا لم يحد دون رؤية الهلال قطر او غبار او سحاب لا شك انه من شعبان. نعم. هذا لا يشك احد انه

من شعبان. وان حال دونه شيء فهو يوم الشك. الذي جاء النهي عنه. يقول الامام البخاري رحمه الله تعالى وقال صلة - [00:26:34](#)

طبعا عمار من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. واما تفسير قوله فاقدروا له بالتطبيق عليه. فالاولى ان

يفسر بما جاء في الروايات الاخرى كما في قوله عليه الصلاة والسلام من حديث ابن عمر رضي الله عنهما فان غم عليكم فاكملوا العدة

ثلاثين. نعم. وفي - [00:26:54](#)

في حديث ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته ربي

عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين. وغير ذلك من النصوص التي لا تحتل التأويل. وعلى هذا فالراجح هو مذهب الجمهور - [00:27:16](#)

فان حال دون رؤية الهلال ليلة الثلاثين غبار او غيم او قتر او سحاب فان هذا هو يوم الشك الذي جاء النهي عن صيامه المفطرين نعم

يصبحون مفطرين. احسن الله اليكم دكتور نستكمل باذن الله ما تبقى اه في حلقة قادمة وانتم على خير والسلام عليكم ورحمة الله

وبركاته - [00:27:36](#)